

في ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٨ بعد فترة سنتين يتسنى فيهما للمجلس التشريعي اكتساب التجربة اللازمة وللمجلس التنفيذي التمرس على مبادئ ونهج الحكم الديمقراطي وعلى مباشرة السلطة التنفيذية (١) ،

وانيراعى قرار الشعب الناوروي، بالحقا في جزيرة ناورو وطلبه الى السلطة القائمة بالادارة بأن تجعل، الاراضي التي استنزفتها مفوضية الفوسفات صالحة لسكنى الشعب الناوروي ،

١- تؤكد من جديد حق شعب ناورو ، غير القابل للتصرف ، في الحكم الذاتي والاستقلال ؛

٢- وتدعو السلطة القائمة بالادارة الى اتخاذ التدابير الفورية اللازمة لتنفيذ اقتراح ممثلي الشعب الناوروي بشأن انشاء مجلس تشريعي قبل ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ ؛

٣- وتلتمس من السلطة القائمة بالادارة ان تحدد اقرب موعد ممكن لنيل الشعب الناوروي استقلاله وفقا لرغباته ، على ان لا يتجاوز ذلك ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٨ ؛

٤- وتلتمس كذلك من السلطة القائمة بالادارة اتخاذ الخطوات الفورية اللازمة لجمـعـل جزيرة ناورو صالحة لسكنى الشعب الناوروي بوصفه امة ذات سيادة ؛

٥- وتدعو السلطة القائمة بالادارة الى اعلام مجلس الوصاية في دورته الثالثة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٤٠٧

٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ٢١١٢ (الدورة ٢٠)

مسألة اقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية واقليم بابوا

ان الجمعية العامة ،

وقد تلقت تقريرى مجلس الوصاية عن الفترتين الممتدتين من ٢٧ حزيران (يونيه) ١٩٦٣ الى ٢٩ حزيران (يونيه) ١٩٦٤ (٢) ومــــن ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٤ الى ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٥ (٣) ،

(١) المرجع الاخير ، النبذة ٣٧٧ .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، الملحق رقم ٤ (A/5804) .

(٣) المرجع الاخير ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٤ (A/6004) .

وقد بعثت الفصلين المتعلقين باقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية واقليم بابوا من تقريرى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،
وان تشير الى احكام ميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،
وان تحيط علما بالمقررات الواردة في تقريرى مجلس الوصاية ،
وان تؤيد توصيات اللجنة الخاصة ومقرراتها بشأن هذين الاقليمين ،
١- تؤكد من جديد حق شعب غينيا الجديدة وبابوا ، غير القابل للتصرف ، في الحرية والاستقلال ؛

٢- وتلاحظ ان السلطة القائمة بالادارة لم تتخذ بعد الخطوات الكافية لتحقيق التنفيذ التام لاتفاق الوصاية على غينيا الجديدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؛

٣- وتدعو السلطة القائمة بالادارة الى تنفيذ القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) تنفيذا تاما ، والى القيام ، تحقيقا لهذا الغرض ، بتحديد موعد قريب للاستقلال وفقا لرغبات السكان المصرب عنها بحرية ؛

٤- وتلتبس من السلطة القائمة بالادارة تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار الى مجلس الوصاية في دورته الثالثة والثلاثين والى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٥- وتلتبس من مجلس الوصاية واللجنة الخاصة اجراء الاعلام اللازم للجمعية العامة في دورتها الحادية والمشرين .

الجلسة العامة ١٤٠٧

٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

*

* *

(١) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ (الجزء الاول)
(A/5800/Rev. 1) ، الفصل التاسع عشر ؛ والرجع الاخير ، الدورة العشرون ، المرفقات ،
الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/6000/Rev. 1) ، الفصل الثامن عشر .